

0214- ميراث من توفي زوجها وهي في عدة الطلاق - الشيخ

صالح الفوزان

[صالح الفوزان](#)

من الجمهورية اليمنية لواء الحديدة رسالة بعث بها المستمع ابراهيم عبده عياش البرعي. يسأل جمعاً من الأسئلة فيقول هل ترث المطلقة التي توفي زوجها فجأة وكان قد طلقها وهي لا زالت في مدة العدة جزاكم الله خيراً. هذا فيه تفسير - [00:00:00](#)
اذا كان الطلاق رجعياً لم يستكمل الثالث وهي ما زالت في العدة فانها ترث لأن الرجعية ما دامت في العدة فهي زوجة لها ميراث. اما اذا كان هذا الطلاق طلاقاً بائناً سواء كانت بيوننة صغرى او بيوننةكبرى فانها ليس لها ميراث. لأنها ليس - [00:00:20](#)
تنزوجه نعم اذا طلق الرجل زوجته في مرض موته متهمها بقصد حرمانها من الميراث. فهل ترث او لا نعم اذا طلقها متهمها بقصد حرمانها من الميراث فانها ترث معاملة له بنقيض قصده. نعم - [00:00:40](#)